

تقبيل يد العلماء والصلحاء

فتاوى عامة · حكم تقبيل يد العلماء والصلحاء

السؤال

هل يجوز تقبيل يد العلماء، وهل ورد ذلك في السنة أو عمل الصحابة والتابعين؟

الجواب

ذهب جمهور الفقهاء إلى استحباب تقبيل اليد لصلاح أو زهد أو علم أو شرف أو صيانة، أما تقبيل اليد لأمر دنيوي فلا يباح.

قال الإمام النووي يرحمه الله تعالى: «تقبيل يد الرجل لزهده وصلاحه أو علمه أو شرفه أو صيانتة أو نحو ذلك من الأمور الدينية لا يكره بل يستحب، فإن كان لغناه أو شوكتة أو جاهه عند أهل الدنيا فمكروه شديد الكراهة».

وقال أبو سعيد المتولي: «لا يجوز» (١).

وقد ورد في السنة المطهرة ما يؤيد الجواز:

1. فقد أخرج أبو داود من حديث الزراع العبدى وكان في وفد عبد القيس قال: «فجعلنا نتبادر من رواحلنا فنقبل يد النبي ﷺ ورجله»، قال الحافظ بن حجر: فمن جدها حديث الزراع.
2. ومن حديث أسامة بن شريك- في نفس الوفد- قال: «فقمنا إلى النبي ﷺ نقبل يده»، قال الحافظ بن حجر: ومسنده قوي (٢).
3. ومن حديث فريدة العصري مثله، مثل الحديث الأول في جودة السند.
4. وأخرج البخاري في الأدب المفرد من حديث عبد الرحمن بن رزين قال: «... فأخرج لنا سلمة بن الأكوع كفاً له ضخمةً كأنها كف بعير فقمنا إليها فقبلناها ...» *، ومعنى ذلك والقصد منه التبرك بيده التي بايعت النبي ﷺ تحت الشجرة «بيعة الرضوان».
5. وروى جابر أن عمر رضي الله عنه: «قام إلى النبي ﷺ وقبل يده» (٣).

6. وعن ثابت أنه قبل يد أنس بن مالك، وأن علياً قَبَّلَ يَدَ العباس ورجلَهُ (٤).

7. وأخرج ابن المقري من طريق أبي مالك الأشجعي قال: قلت لابن أبي أوفى ناولني يدك التي بايعت رسول الله ﷺ فناولنيها فقبلتها» هذا بالنسبة لفاعل التقبيل، أما من تُقَبَّلُ يده: فإن أحب أن تقبل يَدُه شعوراً بتعظيم منزلته واستحقاقه ذلك التقبيل، أو حقد على مَنْ لم يُقَبَّل يَدُه، أو عاتبه فقد أثم وارْتَكَب محرماً لاتصافه بالكبر والإعجاب بنفسه وبالله التوفيق (٥).

(١) راجع: فتح الباري شرح صحيح البخاري ج 11/ ص 49.

(٢) المصدر السابق: 11/48.

(٣) المصدر السابق: 11/48.

(٤) أخرجه أبو داود عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٥) أخرجه ابن المقري، راجع: فتح الباري 11/49.

المفتي: الشيخ الدكتور أحمد حسن الطه

المجمع الفقهي العراقي لكبار العلماء للدعوة والإفتاء · الرابط الدائم:

<https://alfiqhi.org/fatwa/275/%D8%AA%D9%82%D8%A8%D9%8A%D9%84-%D9%8A%D8%AF-%D8%A7%D9>

%84%D8%B9%D9%84%D9%85%D8%A7%D8%A1-

%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%84%D8%AD%D8%A7%D8%A1

طُبِعَتْ فِي ٩ جُمَادَى الْأُولَى ١٤٤٨ هـ (٢٠ تَشْرِينِ الْأَوَّلِ ٢٠٢٦ م)